

٦ جوان ٢٠٢٤

التاريخ :

2024/30/2024

طبقاً لأحكام المواد 112/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.. يعلن السيد : مدير معهد تسيير التقنيات الحضريّة بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة يعلن عن إجراء استشارة

خاصة باللوازم

الأوراق ولوازم المكتب

بإمكان الممونين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم 0708 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضريّة بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة 1- ملف الترشح يتضمن ما يلي:

- تصريح بالترشح (ملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد)
- تصريح بالتزاهة (ملوء وممضى ومحظى ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد نسخة من السجل التجاري

- القانون الأساسي لشركة والتقويض الذي يسمح للأشخاص بالزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنوى) كشف الصراحت (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوى على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول) شهادة C. F . 20.2 بالنسبة للخاضعين للنظام الجزايري نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CASNOS - CNAS) - CACOUBAT نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي والتعريف الإحصائي 2- العرض التقني يتضمن ما يلي

تصريح بالاكتتاب (ملوء وممضى ومحظى ومؤرخ)

دفتر الشروط يحتوى في آخر صفحاته على عبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد

3- العرض المالي يتضمن ما يلى- رسالة التعهد

جدول الأسعار الوحدوي (ملوء وممضى ومحظى ومؤرخ)

جدول الكمي والتقييمي (ملوء وممضى ومحظى ومؤرخ)

توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشح-العرض التقني-الملف المالي) داخل ظرفة وتوضع في ملف واحد خارجي مبهم يحتوى إلا على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقدير العرض

تودع العرض بالمكتب الخاص بالصفقات رقم 07 بمقر معهد تسيير التقنيات الحضريّة بالقطب الجامعي محمد بوضياف

حددت مدة تحضير العرض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان الاستشاري.

- يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقدير العرض في جلسة علنية بمقر معهد تسيير التقنيات الحضريّة في اليوم الأخير للإشتراك على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً . وفي حالة اقتران يوم عطلة يؤجل آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة (09:00) صباحاً .

- يمكن للمترشحون المشاركون في موضوع طلب العرض حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات للمعهد . نظام تقدير العرض :-

تقوم اللجنة بفتح الأظرفة و تقدير العرض بالتحقق من مطابقة العرض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنع المشروع لصاحب أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقنياً بشرط لا يتعدي العرض مجال التقييم الإداري .

- في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترن يمنح المشروع للعارض الذي يكون أقل مدة الانجاز.

ملاحظة: سحب دفتر الشروط من الموقع

الرابط الإلكتروني للجامعة www.univ-m'sila.dz
الرابط الإلكتروني للمعهد virtuelcampus.univ-msila.dz/inst-gtu



2024 جوان ٦

التاريخ :/...../.....

دفتر الشروط

طبقاً لأحكام المواد 112/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام. يعلن السيد : مدير معهد تسيير التقنيات الحضورية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة يعلن عن إجراء استشارة

خاصة باللوازم.

1- الأوراق ولوازم المكتب

بإمكان الممولين الذين لهم سجل تجاري نشاطه مطابق لموضوع الاستشارة المذكورة أعلاه سحب دفتر الشروط من الموقع وإيداعه لدى المكتب رقم (07 و 08) بمقر معهد تسيير التقنيات الحضورية بالقطب الجامعي جامعة محمد بوضياف المسيلة.

1- ملف الترشح يتضمن ما يلي:

- تصريح بالترشح (ملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد

- تصريح بالنزاهة (ملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
نسخة من السجل التجاري

- القانون الأساسي لشركة والتوفيق الذي يسمح للأشخاص بالالتزام المؤسسة (بالنسبة لشخص المعنو)
كشف الضرائب (نسخة مصادق عليها) أقل من ثلاثة أشهر يحتوي على الرسوم والضرائب (مصفى أو مجدول)
شهادة C. F. 20 . بالنسبة للخاضعين للنظام الجزافي

نسخة طبق الأصل لشهادة أداء المستحقات (CACOUBAT -CASNOS- CNAS للأشغال)

نسخة طبق الأصل لبطاقة الرمز الجبائي والتعريف الإحصائي

2- العرض التقني يتضمن ما يلى

تصريح بالاكتتاب (ملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
دفتر الشروط يحتوي في آخر صفحاته على عبارة (قرئ وقبل) مكتوبة بخط اليد

3- العرض المالي يتضمن ما يلى- رسالة التعهد

جدول الأسعار الوحدوي (ملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد
جدول الكمى والتقييمى (ملوء وممضى ومحظوم ومؤرخ بعبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد

توضع الأظرفة الثلاثة المذكورة (ملف الترشح-العرض التقني-الملف المالي) داخل طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض
يحتوى إلا على العبارة التالية لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض

طبقاً لأحكام المواد 112/18 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام. يتم سحب دفتر الشروط من معهد تسيير التقنيات الحضورية
مكتب رقم 07.

حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان الاستشارية

- يتم فتح الأظرفة المنتظمة ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في جلسة علنية بمقر معهد تسيير التقنيات الحضورية يوم الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة (10:00) صباحاً .

. وفي حالة افتراق يوم عطالة يؤجل آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة (09:00) صباحاً.

- يمكن للمترشحون المشاركون في موضوع طلب العروض حضور جلسة فتح الأظرفة بقاعة الاجتماعات للمعهد.
نظام تقييم العروض : -

- تقوم اللجنة بفتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنح المشروع لصاحب أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقنياً بشرط أن لا يتعذر العرض مجال التقييم الإداري .

- في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترن يمنع المشروع للعارض

الذي يكون أقل مدة الاجاز. (كتابة قرئ وقبل)..... (اسم وصفة الموقع والمعهد)

ملاحظة: سحب دفتر الشروط من الموقع

الرابط الإلكتروني للجامعة www.univ-m'sila.dz
الرابط الإلكتروني للمعهد virtuelcampus.univ-msila.dz/inst-gtu



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

The people's democratic republic of algeria

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministry of highireducation and scientificresearch

جامعة محمد بوضياف - المسيلة

University Mohamed Boudif M'sila

معهد تسيير التقنيات الحضرية

Urbain Technical Management Institute



2024 جوان ٠٨

دفتر الشروط

استشارة 30/2024

خاصة باللوازم

-1- الأوراق ولوازم المكتب

العرض المالي

طبقاً لأحكام المواد 17/18/112 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

رسالة التعهد



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
اسم و لقب و صفة الممضى على الاستشارة

2/ تقديم المعهد:

تعيين المعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

معهد واحد

تسمية الشركة:

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات: بالتعاون أو بالتضامن

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض:

موضوع الاستشارة.....

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات

نعم لا أو ا

تقديم رسالة العرض هذه في اطار استشارة محصص:

في حالة الايجاب: اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4/ التزام المعهد:

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ، الممضى

تسمية الشركة.....

عنوان الشركة:.....

رقم الهاتف:.....

البريد الالكتروني

رقم التعريف الاحصائى :.....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

الاستشارة.....

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

تسمية الشركة.....

عنوان الشركة:.....


رقم الهاتف:.....

البريد الالكتروني

رقم التعريف الاحصائى :.....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،



جدول الأسعار الوحدوي رقم 01 الأوراق ولوازم المكتب

| الرقم | التعيين | الوحدة | سعر وحدوي بالأرقام | سعر وحدوي بالأحرف |
|-------|-----------------------------|--------|--------------------|-------------------|
| 01 | أوراق ممتازة A480 غ | و | | |
| 02 | قلم رصاص | و | | |
| 03 | اظرفه ص ح (علبة) | علبة | | |
| 04 | اظرفه ك ح (علبة) | علبة | | |
| 05 | قلم جاف ازرق | و | | |
| 06 | قلم جاف اسود | و | | |
| 07 | قلم جاف احمر | و | | |
| 08 | قلم لباد (احمر. ازرق. احمر) | علبة | | |
| 09 | روف حديدية 3 طوابق نوعية | و | | |
| 10 | سجل الصادر deparer | و | | |
| 11 | سجل الوارد arrivies | و | | |
| 12 | سجل حامل الأوراق pharapheur | و | | |
| 13 | حامل شهادات التخرج | و | | |

..... في حرر بـ

اسم وصفة الموقع وختم المعهد
(كتابة قراءة قبل بخط اليد).....



كشف كمي وتقيمي خاص باللوازم رقم 01 الأوراق ولوازم المكتب

| الرقم | التعيين | الوحدة | السعر الوحدوي | المجموع |
|--------------------------|--------------------------------|--------|---------------|---------|
| 01 | أوراق ممتازة A480 غ | و | 30 | |
| 02 | قلم رصاص | و | 24 | |
| 03 | اظرفه ص ح (علبة) | علبة | 03 | |
| 04 | اظرفه ك ح (علبة) | علبة | 04 | |
| 05 | قلم جاف ازرق | و | 50 | |
| 06 | قلم جاف اسود | و | 50 | |
| 07 | قلم جاف احمر | و | 50 | |
| 08 | قلم ليد احمر. ازرق. احمر) | علبة | 5 | |
| 09 | رفوف حديدية 3 طوابق نوعية جيدة | و | 25 | |
| 10 | سجل الصادر deparent | و | 10 | |
| 11 | سجل الوارد arrivies | و | 10 | |
| 12 | سجل حامل الأوراق pharapheur | و | 10 | |
| 13 | حامل شهادات التخرج | و | 47 | |
| المجموع الكلي خارج الرسم | | | | |
| الضريبيه ع. ف. م 19% | | | | |
| المجموع الكلي بكل الرسوم | | | | |

المبلغ الإجمالي بجميع الرسوم:

..... حرر ب في

..... (كتابة قراءة وقبل بخط اليد).....

اسم وصفة الموقع وختم المعهد



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

The people's democratic republic of algeria

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي


Ministry of high education and scientific research

جامعة محمد بوضياف - المسيلة

University Mohamed Boudif M'sila

معهد تسيير التقنيات الحضارية

Urbain Technical Management Institute



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudif - M'sila

دفتر الشروط

استشارة 2024/30

خاصة باللوازم

-1- الأوراق ولوازم المكتب

جوان 2024

ملف الترشح

طبقاً لأحكام المواد 17/18/19 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام

1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفویضات المرفق

العام.

تصريح بالترشح



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

2/ موضوع الاستشارة :

3/ موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في إطار عقد محصن:

| | | |
|----|----|-----|
| لا | أو | نعم |
|----|----|-----|

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص و كذا تسمياتها:

4/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الاستشارة

يتصرف:

| | |
|---------------------------------|---------------|
| باسم و لحساب الشركة التي يمثلها | باسم و لحسابه |
|---------------------------------|---------------|

4-1/ مرشح أو متعهد واحد:

تسمية الشركة:.....

عنوان الشركة:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

مبلغ رأس المال الشركة:.....

رقم الهاتف او البريد الإلكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم و الجنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

4-2/ مرشح أو متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

| | | | |
|------|----------|----|----------|
| تجمع | بالتشارك | أو | بالتضامن |
|------|----------|----|----------|

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد)

تسمية

الجمع:.....

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة)

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

تسمية الشركة:.....

عنوان

الشركة:.....

الشكل القانوني للشركة:.....

مبلغ رأس المال الشركة:.....

رقم الهاتف او البريد الإلكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم و الجنسية و مكان ميلاد الممضي الذي له صفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

| | | | |
|--------------------|----|----|-----|
| الشركة وكيل التجمع | لا | أو | نعم |
|--------------------|----|----|-----|

أعضاء التجمع:

- يمضون العرض بصفة منفردة و كل التعديلات التي قد تطرأ على العقد بعد ذلك.

- يعطون توكيلاً لأحد أعضاء التجمع، المعين بصفة وكيل، طبقاً لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض، للإمضاء بأسمائهم و

لحسابهم ،

عرض التجمع و كل التعديلات التي قد تطرأ على الاستشارة (شطب العبارات غير المفيدة) بعد ذلك.

يصرح المرشح أو المتعهد أن:
الشركة مؤهلة وأو معتمدة من طرف إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص
تنظيمي:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب: (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء
صلاحيتها):

..... الشركة حققت خلال

..... (اذكر الفترة المعتبرة) متوسط رقم أعمال سنوي:

(ينظر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وخارج الرسوم)
و الذي من بينه % لهم علاقة بموضوع العقد أو الحصة (اشطب العبارات غير المفيدة).
ينوي المرشح أو المتعهد تقديم في عرضه مناول:

لا أو نعم

في حالة الإيجاب يملئ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار.

6/ إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:
أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة
المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر
رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر بـ في
(كتابة قرئ وقبل).....
(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للنجم.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي،
يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

تصريح بالنزاهة



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

2/ موضوع الاستشارة.....

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام الاستشارة

يتصرف:

باسم و لحساب الشركة التي يمثلها باسمه و لحسابه

تسمية الشركة.....

عنوان الشركة.....

الشكل القانوني للشركة.....

مبلغ رأس المال الشركة.....

رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائى :

لقب واسم وجنسيه ومكان ميلاد الممضى الذى له صفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي ، أو ممثلي عنـي، محل متابـعـات قضـائـيـة بـسـبـبـ الرـشـوةـ أوـ مـحاـوـلـةـ رـشـوةـ
أعـواـنـ عمـومـيـيـنـ.

لا أو نعم

في حالة الإيجاب (وضـعـ طـبـيـعـةـ هـذـهـ مـتـابـعـاتـ، وـقـرـارـ المتـخـذـ وـأـرـفـقـ نـسـخـةـ مـنـ الـحـكـمـ).

اللتـزمـ بـدـعـمـ الـلـجوـءـ إـلـىـ أيـ فـعـلـ أـوـ مـنـاـوـرـةـ تـرـمـيـ إـلـىـ تـسـهـيلـ أـوـ تـقـضـيـلـ درـاسـةـ عـرـضـيـ عـلـىـ حـسـابـ الـمـنـافـسـةـ التـزـيـهـةـ.

اللتـزمـ بـدـعـمـ الـلـجوـءـ إـلـىـ أيـ فـعـلـ أـوـ مـنـاـوـرـاتـ تـرـمـيـ إـلـىـ تـقـدـيمـ وـعـدـ لـعـونـ عـمـومـيـ بـمـنـجـ وـتـخـصـيـصـ ، بـصـفـةـ مـبـاـشـرـةـ أـوـ غـيرـ

لـكـيـانـ آـخـرـ ، مـكـافـأـةـ أـوـ اـمـتـيـازـ مـهـمـاـ كـانـ طـبـيـعـتـهـ ، بـمـنـاسـبـةـ تـحـضـيـرـ عـدـقـ وـأـلـمـلـقـ أـوـ التـقـاـوـضـ بـشـانـ ذـكـ أـوـ إـبـرـامـهـ أـوـ تـنـفـيـذـهـ.

أـصـرـحـ أـنـيـ عـلـىـ عـلـمـ أـنـ اـكـتـشـافـ أـدـلـةـ خـطـيـرـةـ وـمـطـابـقـةـ لـاـنـحـيـازـ أـوـ فـسـادـ ، قـبـلـ أـوـ أـثـنـاءـ أـوـ بـعـدـ إـجـرـاءـ إـبـرـامـ عـدـقـ أـوـ مـلـقـ يـشـكـلـ ، دونـ المـسـاسـ

بـالـمـتـابـعـاتـ الـقـضـائـيـةـ ، سـبـبـاـ كـافـيـاـ لـاتـخـاذـ أيـ تـدـبـيرـ رـدـعـيـ ، لـاـ سـيـماـ فـسـخـ أـوـ إـلـغـاءـ عـدـقـ أـوـ الـمـلـقـ الـمـعـنـيـ ، وـتـسـجـيلـ الـمـؤـسـسـةـ فيـ

قـائـمةـ الـمـتـاعـلـينـ

الـاقـتصـادـيـنـ الـمـمـنـوعـيـنـ مـنـ الـمـشـارـكـةـ فـيـ الصـفـقـاتـ الـعـمـومـيـةـ.

أشـهـدـ بـأـنـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـذـكـورـةـ أـعـلاـهـ صـحـيـحـةـ تـحـتـ طـاـنـلـةـ التـعـرـضـ لـتـطـبـيقـ الـعـقـوبـاتـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ المـادـةـ 216ـ مـنـ الـأـمـرـ

رـقـمـ 156ـ 66ـ الـمـؤـرـخـ فـيـ 18ـ صـفـرـ عـاـمـ 1386ـ الـمـوـافـقـ لـ 08ـ يـوـنـيوـ سـنـةـ 1966ـ الـمـتـضـمـنـ قـانـونـ الـعـقـوبـاتـ.

حرـ بـ فـيـ

(كتـابـةـ قـرـئـ وـقـبـلـ).....

(اسمـ وـصـفـةـ الـمـوـقـعـ وـخـتمـ الـمـتـعـهـدـ)

مـلـاحـظـاتـ هـامـةـ:

- ضـعـ العـلـامـةـ (x)ـ فـيـ الـخـانـةـ الـمـنـاسـبـةـ.


- كـلـ الـخـانـاتـ الـمـنـاسـبـةـ يـجـبـ أـنـ تـمـلـيـ.

- فـيـ حـالـةـ تـجـمـعـ ، يـقـدـمـ كـلـ عـضـوـ التـصـرـيـحـ خـاصـ بـهـ.

- فـيـ حـالـةـ الـمـنـاـوـلـةـ ، يـقـدـمـ كـلـ مـنـاـولـ التـصـرـيـحـ خـاصـ بـهـ.

- فـيـ حـالـةـ التـحـصـيـصـ ، يـكـفىـ تـصـرـيـحـ وـاحـدـ لـكـلـ الـحـصـصـ ، وـيـجـبـ ذـكـرـ رـقـمـ الـحـصـصـ أـوـ أـرـقـامـ الـحـصـصـ فـيـ الـفـقـرـةـ رقمـ 2ـ مـنـ هـذـاـ التـصـرـيـحـ.

- عـنـدـمـاـ يـكـونـ الـمـرـشـحـ أـوـ الـمـتـعـهـدـ شـخـصـ طـبـيـعـيـ ، يـجـبـ عـلـيـهـ تـكـيـيفـ الـفـقـرـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـشـرـكـاتـ ، مـعـ الـمـؤـسـسـاتـ الـفـرـديـةـ.



دفتر الشروط

استشارة رقم 2024/30
خاصة باللوازم
-1- الأوراق ولوازم المكتب

العرض التقني

طبقا لأحكام المواد 17/18/12 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أوت سنة 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

تصريح بالاكتتاب



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة
اسم و لقب و صفة الممضى على الاستشارة:

2/ تقديم المعهد و تعيين رئيس التجمع (في حالة التجمع):

تعيين المعهد (ادارة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

معهد واحد

تسمية الشركة.....

معهد تجمع مؤقت لمؤسسات: تشارك أو تضامن

تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

تسمية التجمع:

تعيين وكيل التجمع:

يعين أعضاء التجمع رئيس التجمع الآتي:

3/ موضوع التصريح بالاكتتاب:

موضوع الاستشارة:

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات

موضوع الاستشارة : معهد تسيير التقنيات الحضرية جامعة محمد بوضياف المسيلة

يقدم هذا التصريح بالاكتتاب في اطار الاستشارة محصن:

لا أو نعم

في حالة الایجاب:

اذكر أرقام الحصن و كذا تسمياتها:

عرض اصلي

البديل أو البديل الآتية (توقف البديل دون ذكر مبالغها):

الأسعار الاختيارية الآتية (توقف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها):

4/ التزام المعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للعقد المنصوص عليها في دفتر الشروط و طبقاً لشروطها و أحكامها ،

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ، الممضى

تسمية الشركة.....

عنوان الشركة.....

الشكل القانوني للشركة.....

مبلغ رأس المال الشركة.....

رقم الهاتف او البريد الالكتروني :

رقم التعريف الاحصائي :

لقب واسم وجنسية مكان ميلاد الممضى الذي له صفة الل تمام باسم الشركة عند ابرام العقد

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

..... تسمية الشركة.....

عنوان الشركة.....

الشكل القانوني للشركة.....

مبلغ رأس المال الشركة.....

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المفيدة)

..... كل أعضاء التجمع يتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة .

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

..... تسمية الشركة.....

عنوان الشركة.....

الشكل القانوني للشركة.....

مبلغ رأس المال الشركة.....

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المفيدة)

..... لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد
الاستشارة:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو من التجمع، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية،
عند الاقتضاء:

| تعين الأعضاء | طبيعة الخدمات | المبلغ خارج الرسوم للخدمات |
|--------------|---------------|----------------------------|
| | | |
| | | |
| | | |
| | | |

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة و بالأسعار المذكورة في رسالة العرض و في أجل
(بالأعداد والحروف):

..... ابتداء من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.
يربطني هذا الالتزام خلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء العرض من طرف المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة
المذكورة لا تتطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بها.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر
رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

حرر ب..... في

(كتابة قرى و قبل).....

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة(x) في الخانة المناسبة.

- كل الخانات المناسبة يجب أن تملأ.

- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.

- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

- لكل بديل يقدم تصريح.

- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية.

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية

تعليمات للمتعدين

المادة 01 "موضوع دفتر الشروط": يهدف موضوع دفتر الشروط هذا إلى تحديد كيفية المشاركة في طلب استشارة رقم 30/2024.



خاصة باللوازم 1- الأوراق ولوازم المكتب

"تأهيل العارضين": المادة 02

طلب العرض مفتوح لكل العارضين المقيدين في السجل التجاري المتضمن موضوعه.

- يجب على كل عارض أن يتقدّم بملأ و ختم دفتر الشروط المؤشر من طرف الأمانة العامة دون حذف أو تغيير.
- يتعين على العارضين المشاركين في طلب العرض استيفاء جميع الشروط المنصوص عليها في القوانين السارية المفعول أي عرض مخالف يلغى.

"تقديم الخدمات": المادة 03

يتم تقديم الخدمات موضوع العقد بناء على سند طلب أولي من طرف المصلحة المتعاقدة.

المادة 04 "سحب دفتر الشروط": طبقاً لأحكام المواد 18/12 من القانون رقم 23 - 12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 05 أكتوبر 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

يتم سحب دفتر الشروط من معهد تسهيل التقنيات الحضرية مكتب رقم 07 مجاناً.

"ال المستندات المطلوبة من المتعهد": المادة 05

يجب أن تشتمل العرض على (ملف الترشح) و (عرض تقني) و (عرض مالي).

- (1) تصريح بالترشح: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- (2) تصريح بالزيارة: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- (3) السجل التجاري أو القانون الأساسي للشركات: نسخة طبق الأصل (يتضمن النشاط المطلوب).
- (4) الوثائق التي تتعلق بالتفويضات التي تسمح للأشخاص بالتزام المؤسسة : نسخة طبق الأصل.

"العرض التقني": و يتضمن ما ياتي:

- 1- تصريح بالاكتتاب: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد.
- 2- كشف الضرائب: نسخة طبق الأصل لا يتجاوز تاريخ صدورها (03) أشهر.
- 3- شهادة CNAS: Attestation de mise à jour CNAS.
- 4- شهادة CASNOS: Attestation d'affiliation et de mise à jour CASNOS.
- 5- شهادة CACOBATE: Attestation de mise à jour CACOBATE.
- 6- رقم التعريف الجبائي والاحصائي : نسخة طبق الأصل.
- 7- العرض التقني يحتوي في آخر صفحته على عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد.
- 8- شهادة 20 . C. F. بالنسبة للخاضعين للنظام الجزايري.

"العرض المالي": و يتضمن ما ياتي:

- 5 رسالة تعهد: مملوءة، مضية و مختومة من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد..
- 6 جدول الأسعار بالوحدة: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد. عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد.
- 7 تفصيل كمي و تدريسي: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد عبارة: "قرئ و قبل" تكتب بخط اليد.
- 8 تحليل السعر الإجمالي و الجزايري: مملوء، مضى و مختوم من طرف المتعهد

"المادة 06 "تقديم العروض":

- يوضع ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي في أظرفه منفصلة و مغلقة بإحكام، يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العرض و موضوعه، و تتضمن عبارة "ملف الترشح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي" حسب الحال.
- توضع هذه الأظرف في ظرف آخر مغلق بإحكام و مغلق (مبهم) يحمل العبارات التالية:

لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض.

استشارة رقم 30/2024

خاصة باللوازم

1- الأوراق ولوازم المكتب

لا تتحمل المصلحة المتعاقدة مسؤولية الأظرف التي لا تحمل العبارات السابقة، و لا تدرج ضمن الأظرف الخاصة بالمشروع، و المبرمجة لجنة فتح الأظرف، و تلغى تلقائياً هذه العروض.

المادة 07 "تحضير و إيداع العروض":

- حددت مدة تحضير العروض بـ: سبعة (07) أيام ابتداء من أول تاريخ للإعلان عن طلب العروض.

- تودع العروض بأمانة معهد تسيير التقنيات الحضرية قبل الساعة العاشرة (10:00) من آخر يوم

المادة 08 "مدة صلاحية العروض": تقدر مدة صلاحية العروض بـ: مدة تحضير العروض + ثلاثة (03) أشهر.

المادة 09 "فتح الأظرفة": يتم فتح الأظرفة المتضمنة ملف الترشح و العرض التقني و العرض المالي من طرف لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض في جلسة علنية بحضور العارضين بمقر معهد تسيير التقنيات الحضرية يوم: الأخير للاستشارة على الساعة العاشرة(10:00) صباحا، وفي حالة اقتران هذا اليوم بيوم عطلة يوجل آخر أجل للفتح إلى يوم العمل الموالي على الساعة التاسعة (09:00) صباحا.

ملاحظة: المترشحون أو المتعهدون المشاركون في موضوع طلب العرض مدعاوون لحضور جلسة فتح الأظرفة.

المادة 10 "نظام تقييم العروض":

تقوم لجنة فتح الأظرفة و تقييم العروض بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة، و يمنحك المشروع لصاحب أقل عرض مالي من بين العارضين المؤهلين تقليبا بشرط لا يتعدي العرض مجال التقييم الإداري.

- يلتزم المعهود بالأسعار الوحدوية المقترحة من طرفه طيلة السنة المالية بعدم تجاوزها

- في حالة تساوي عرضين أو أكثر في المبلغ المقترح يمنح المشروع للعارض الذي مدة الاجاز أقل.

المادة 11 "تصحيح الأخطاء الحسابية": بهما تكن الأخطاء الحسابية فإن مرجع التصحيح هو السعر الوحدوي بالأحرف.

المادة 12 "الطبيعة السرية لطريقة فحص و تقييم العروض":

أي معلومات متعلقة بالفحص لتوضيح التقييم و مقارنة العروض و التوصيات المتعلقة بإسناد المشروع لا يجب أن يباح بها إلى المتعاملين أو إلى أي شخص غريب عن إجراءات الفتح و التقييم بعد فتح الأظرفة حتى الإعلان عن إسناد المشروع للمتعهد المقبول.

المادة 13 "الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض":

تحتفظ المصلحة المتعاقدة بحق الغاء إجراء الإعلان عن طلب العروض و رفض مجمل العروض طالما لم يتم إسناد المشروع دون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المتعهدين المعينين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم.

المادة 14 "آجال التنفيذ":

- حددت آجال التنفيذ: بـ: يوم بالأحرف.....

- يشرع المتعامل المتعاقد في تنفيذ التزاماته بناء على سند طلب أولي من المصلحة المتعاقدة و هو ملزم باحترام المدة المحددة في دفتر الشروط.

- لا يدخل العقد حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليه من طرف السلطة المختصة و الالتزام به و إمضائه من الأطراف المتعاقدة.

المادة 15 "بنك محل الوفاء": تبرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المبين فيما يلي:

رقم الحساب (RIB):.....

وكالة:..... باسم:.....

المادة 16 "استلام و مراقبة السلع":

تخضع التذاكر موضوع العقد لمراقبة الإدارة المختصة و التي يجب أن تكون مطابقة لسند الطلب، كما يمكن رفض الاستلام كليا أو جزئيا عند ملاحظة عدم المطابقة، و في هذه الحالة يلزم المتعامل المتعاقد بتسلیم التذاكر و عند إتمام الاستلام يثبت ذلك بسند استلام مؤرخ و موقع عليه حسب الإجراءات العادلة.

المادة 17 "تحديد الأسعار": الأسعار ثابتة و غير قابلة للمراجعة.

- يحدد السعر بالدينار الجزائري.

- يمتد السعر إلى كل ما تشتمل عليه من رسوم.

- ينحصر أجر المتعامل المتعاقد بالرجوع إلى السعر الوحدوي المبين في التفصيل الكمي و التقديرى المطبقين .

المادة 18 "كيفية الدفع": يقوم المتعامل المتعاقد باعداد فاتورة نهاية حسب اجراءات الفوترة الجاري بها العمل طبقا للتنظيم المعمول به، و يسدد المبلغ في الحساب المصرفي المحدد في الفاتورة النهائية، حيث يتم التسديد لأجل حسب اجراءات النفقات العمومية.

المادة 19 "الرهن الحيازي": هذا العقد قابل للرهن الحيازي حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 145 من هذا المرسوم، و

الأطراف المعنية بالرهن الحيازي هي:

- السيد: مدير معهد تسيير التقنيات الحضرية بصفته أمرا بالصرف ثانوي ممثلا من طرف مدير جامعة المسيلة وبصفته الموظف المكلف بتقديم المعلومات.

- السيد: العون المحاسب للدولة لدى معهد تسيير التقنيات الحضرية بصفته المكلف بالدفع.

المادة 20 "العقوبات المالية":

1- يمكن أن ينجر عن عدم تنفيذ الالتزامات التعاقدية من قبل المتعامل المتعاقد في الآجال المقررة أو تنفيذها غير المطابق، فرض عقوبات مالية دون الإخلال بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع المعمول به، طبقا لنص المادة 147 من هذا المرسوم. يقدر مبلغ هذه العقوبات المالية بنسبة يومية لمدة أيام التأخير، تحسب كما م ع = 7x ع: العقوبة اليومية.

م: مبلغ العقد بما فيه الزيادة أو التخفيض لمبالغ الملاحق عند الاقتضاء.

7: معامل عقوبة التأخير.
أ: مدة التنفيذ مفصلة بالأيام.

- المبلغ الكلي لعقوبة التأخير يجب أن لا يتجاوز (10%) من مبلغ العقد.

- يعود القرار بالإعفاء من دفع العقوبات المالية بسبب التأخير، طبقاً لنص المادة 147 أعلاه إلى مسؤولية المصلحة المتعاقدة في الحالات التالية:

- عندما لا يكون التأخير قد تسبب فيه المتعامل المتعاقد الذي سلم له في هذه الحالة أوامر بتوقيف التنفيذ أو باستئنافه.
- في حالة القوة القاهرة، حيث تعلق الآجال ولا يترتب على التأخير فرض العقوبات المالية بسبب التأخير، ضمن الحدود المسطورة في أوامر توقيف و استئناف الخدمة التي تتزدها نتيجة ذلك المصلحة المتعاقدة.
المادة 21 "حالات الفسخ":

- إذا لم ينفذ المتعامل المتعاقد التزاماته، توجه له المصلحة المتعاقدة إشعاراً ليفي بالتزاماته في أجل محدد، طبقاً لنص المادة 149 من هذا المرسوم.

- إذا لم يتدارك المتعامل المتعاقد تقصيره في الأجل الذي حدد الإشعار المنصوص عليه أعلاه، فإن المصلحة المتعاقدة يمكنها أن تقوم بفسخ العقد من جانب واحد، و يمكنها كذلك القيام بفسخ جزئي للعقد، طبقاً لنص المادة 149 أعلاه.

يمكن للمصلحة المتعاقدة القيام بفسخ العقد من جانب واحد، عندما يكون مبرراً بسبب المصلحة العامة، حتى بدون خطأ من المتعامل المتعاقد، طبقاً لنص المادة 150 من هذا المرسوم.

زيادة على الفسخ من جانب واحد، المذكور في المادتين 149 و 150 أعلاه، يمكن القيام بالفسخ التعاقيدي للعقد، عندما يكون مبرراً بظروف خارجة عن إرادة المتعامل المتعاقد، حسب الشروط المنصوص عليها صراحة لهذا الغرض، طبقاً لنص المادة 151 من هذا المرسوم.

- لا يمكن الاعتراض على قرار المصلحة المتعاقدة بفسخ العقد عند تطبيقها البنود التعاقدية للضمان، و المتباينات الرامية إلى إصلاحضرر الذي لحقها بسبب خطأ المتعاقد معها، و زيادة على ذلك، يتحمل هذا الأخير التكاليف الإضافية التي تترجم عن العقد الجديد، طبقاً لنص المادة 151 من هذا المرسوم.

المادة 22 "التسوية الودية للنزاعات":

- تسوى النزاعات التي تطرأ عند تنفيذ العقد في إطار الأحكام التشريعية و التنظيمية المعتمول بها، طبقاً لنص المادة 153 من هذا المرسوم.

- تقوم المصلحة المتعاقدة، دون المساس بتطبيق أحكام الفقرة أعلاه، بالبحث عن حل ودي للنزاعات التي تطرأ عند تنفيذ هذا العقد، طبقاً لنص المادة 153 أعلاه، كلما سمح هذا الحل بما يأتي:

- إيجاد التوازن للتکاليف المترتبة على كل طرف من الطرفين.

- التوصل إلى أسرع تنفيذ لموضوع العقد.

- الحصول على تسوية نهائية أسرع وباقل تكلفة.

- في حالة عدم اتفاق الطرفين، يعرض النزاع أمام لجنة التسوية الودية للنزاعات المختصة، المنشأة بموجب أحكام المادة 154 من هذا المرسوم لدراسته، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 155 من هذا المرسوم.

- في حالة عدم توصل الأطراف المتعاقدة إلى التسوية الودية للنزاعات تتفق المحكمة المختصة إقليمياً بالفصل في موضوع النزاع.

المادة 23 الحق المعترف به للمصلحة المتعاقدة في قبول أو رفض العرض :

تحتفظ المصلحة المتعاقدة بحق إلغاء إجراء الإعلان عن الاستشارة ورفض مجمل العروض طالما لم يتم إسناد المشروع، بدون أن تتحمل أي مسؤولية اتجاه المعهدين المعينين، أو تبرير الأسباب التي دفعت مصلحة التعاقد إلى رفض عروضهم..

1- يمكن للجنة تقييم العروض ان تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول إذا ثبتت أنه تترتب على منح المشروع هيئة المتعامل المقبول على السوق أو يتسبب في اختلال المنافسة في القطاع المعنى بأي طريقة كانت.

المادة 24 مدة الضمان :

تحدد مدة الضمان باثني عشرة (12) شهراً ابتداءً من تاريخ تحرير محضر استلام المشروع ، حيث يلتزم المتعامل المتعاقد خلال هذه المدة باحترام آجال الاستدعاء الموجه له عند ظهور أي عيب من العيوب الخاصة بالأشغال مع ضرورة الالتزام بتصلاحها و لا يمكن للممول طلب شهادة حسن التنفيذ إلا بعد انتهاء مدة الضمان.

المادة 25 الغرامات المالية : في حالة عدم احترام المادة 21، تطبق غرامة يومية بنسبة 1/1000 من مبلغ الاتفاقية لكل يوم تأخير.(أيام العطل محسوبة) مجموع حساب الغرامة في جميع الأحوال لا تتجاوز 10% من مبلغ الاتفاقية.

المادة 26 الاستلام: عند تسليم المشروع يجب على المتعامل المتعاقد إشعار المصلحة المتعاقدة بمراسلة مسجلة لدى أمانة العامة للمعهد يتم إعلان تسليم المشروع المذكور بالعقد من طرف اللجنة التقنية بعد عملية المعاينة وبحضور المصلحة المتعاقدة و المتعامل المتعاقد المكلف قاتلنا بالحضور و في حالة غيابه يشار لذلك في المحضر ، مع التأكيد من عدم تسجيل أي تحفظات تذكر.

المادة 27 مبلغ العقد : الأسعار ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

..... في
(كتابة قراء و قبل).....
(اسم وصفة الموقع و ختم المعهود)